

المقابل المالي وصرفه حسب نظام المنافسات والمشتريات الحكومية الصادر بالمرسوم الملكي (م/١٢٨) لعام ١٤٤٠ هـ

نص النظام	اللائحة	النظام	الفقرة	المادة
تدفع قيمة العقود بالريال السعودي، ويجوز أن تحدد الجهة الحكومية في وثائق المنافسة عملة أخرى أو أكثر على أن يكون ذلك بموافقة مسبقة من الوزارة.				الرابعة والستون
تكون القيمة الإجمالية للعقد شاملة جميع تكاليف تنفيذه وفقاً لشروطه، بما في ذلك قيمة الرسوم والضرائب التي يدفعها المتعاقد، ولا يجوز الإعفاء منها أو إعفاء أرباح المتعاقدين مع الجهة الحكومية أو دخول موظفيهم من الضريبة أو دفعها عنهم عدا ما استثني بنص نظامي خاص.		/		الخامسة والستون
للجهة الحكومية أن تدفع للمتعاقد معها دفعة مقدمة مقابل ضمان بنكي مساو لهذه القيمة، وفقاً لما توضحه اللائحة				السادسة والستون
تصرف مستحقات المتعاقد الجهة الحكومية وفقاً لما توضحه اللائحة.				السابعة والستون



المقابل المالي وصرفه

نص النظام	اللائحة	النظام	الفقرة	المادة
يجوز للجهة الحكومية صرف دفعة مقدمة للمتعاقد بما لا تتجاوز نسبة (١٠٪) من القيمة الإجمالية وفقاً للشروط الآتية : ١- تصرف قيمة الدفعة المقدمة بعد تقديم المتعاقد الضمان الخاص بها ، وتستوفى من مستحقاته على دفعات بنسبة مساوية للنسبة المئوية للدفعة المقدمة ، وذلك من قيمة كل مستخلص ، اعتبارا من المستخلص الأول.			1	
٢-لا يجوز صرف دفعة مقدمة عند تمديد العقود القائمة، أو التكليف بأعمال إضافية	\		۲	الثامنة بعد المائة
٣-يجوز للجهة الحكومية تجزئة الدفعة المقدمة وصرفها للمتعاقدين على دفعات			٣	
تُصرف مستحقات المتعاقدين على دفعات طبقا لما يتم إنجازه من أعمال، وبعد حسم ما يتحقق على المتعاقد من غرامات أو حسومات أخرى، وذلك وفقا للإجراءات الآتية: ١- يقوم المتعاقد بعد إنجاز نسبة من الأعمال، بحصر ما تم تنفيذه من الأعمال فعلاً ومطابقتها مع جداول الكميات. وإعداد مستخلص شهري أو مرحلي وفقا لشروط الدفع المحددة في العقد، ورفعه إلى الاستشاري أو إلى الجهة الحكومية مباشرة في حال عدم وجود استشاري			1	التاسعة بعد المائة



المقابل المالي وصرفه

نص النظام	اللائحة	النظام	الفقرة	المادة
 ٢-على استشاري المشروع بعد استلامه المستخلص، معاينة الأعمال المنجزة على الطبيعة والتأكد من مطابقتها للمواصفات وجداول الكميات المتفق عليها في العقد، وإعداد تقرير بذلك يتم رفعه مع المستخلص خلال (عشرة) أيام عمل من تاريخ استلام المستخلص 			۲	
 ٣-على الجهة الحكومية استكمال إجراءات اعتماد المستخلص، ورفع أمر الدفع إلى الوزارة خلال (خمسة عشر) يوم عمل من تاريخ استلامها تقرير الاستشاري أو المستخلص الذي يرفعه المتعاقد. 			٣	
 ٤-تقوم الوزارة بصرف أمر الدفع خلال مدة لا تتجاوز (خمسة وأربعين) يوما من تاريخ ورود أمر الدفع إليها، وفي حال إعادة أمر الدفع للجهة الحكومية لغرض التعديل أو الاستيضاح، فتبدأ المدة الواردة في هذه المادة من تاريخ إعادة الجهة الحكومية إرسال أمر الدفع بعد استكمالها ما يلزم بشأنه 	\		٤	التاسعة بعد المائة
0- في حال وجود خلاف بين استشاري المشروع والمتعاقد يرفع الاستشاري مطالبة المتعاقد مرفقاً بها ما لديه من تحفظات إلى الجهة الحكومية خلال (العشرة) أيام عمل من تاريخ استلامه للمطالبة وعلى الجهة الحكومية الفصل في موضوع الخلاف بينهما خلال (خمسة عشر) يوم عمل من تلقيها المطالبة، على أن تقوم الجهة الحكومية بصرف المستحقات التي لا تكون موضوع خلاف.			٥	



<u>المقابل المالي وصرفه</u>

نص النظام	اللائحة	النظام	الفقرة	المادة
يجوز دفع قيمة العقود الخارجية عن طريق فتح اعتمادات مستندية، وفقا للائحة الاعتمادات المستندية المعتمدة من الوزارة.	V			العاشرة بعد المائة
 ١-يجوز للجهة استقطاع نسبة لا تتعدى (١٠٪) من قيمة كل مستخلص لتكوين مبلغ المستخلص النهائي على الا يتجاوز مجموع النسب المستقطعة نسبة المستخلص النهائي الموضحة في الفقرة (٢) من هذه المادة. 			١	
٢-يصرف المستخلص الختامي الذي يجب ألا يقل عن (١٠٪) في عقود الإنشاءات العامة وعن(٥٪) في العقود الأخرى، بعد تسليم الأعمال تسليما ابتدائيا، أو توريد المشتريات، وتقديم المتعاقد الشهادات الآتية:	\			الحادية عشرة بعد المائة
 أ- شُهادة إنجاز بالأعمال من الجهة الحكومية صاحبة المشروع ب- شهادة من هيئة الزكاة والدخل، تثبت سداد الزكاة أو الضريبة المستحقة ت- شهادة من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، بتسجيل المنشأة في المؤسسة وسداد الحقوق التأمينية 			۲	
ث- الشهادات التي يتوجب تقديمها بموجب نماذج العقود المعتمدة.				







<u>المقابل المالي وصرفه</u>

نص النظام	اللائحة	النظام	الفقرة	المادة
يجوز للمتعاقد التنازل عن المبالغ المستحقة له بموجب العقد بعد موافقة الجهة المتعاقدة ووفقاً لصيغة التنازل المعتمدة من الوزارة، على ألا يخل ذلك بحقوق موظفي المقاول، وبحقوق الموردين ومقاولي الباطن، وبما للجهة الحكومية أو غيرها من الجهات الحكومية من حقوق تجاه المتعاقد	✓			الثانية عشرة بعد المائة